ليبيا: بمناسبة حملةال16يوم من النشاط لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، اللجنة الدولية للحقوقيين تدعو إلى إنهاء العنف ضدّ المدافعات عن حقوق الإنسان

مع انطلاق حملة 16ال يوم من النشاط لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، والتي امتدّت من 25 تشرين الثاني/نوفمبر ولغاية 10 كانون الأول/ديسمبر، وبمناسبة كلّ من الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان والمو افقة في 9 كانون الأول/ديسمبر، والذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 10 كانون الأول/ديسمبر، تدين اللجنة الدولية للحقوقيين العنف القائم على النوع الاجتماعي والموجّه ضدّ المدافعات عن حقوق الإنسان في ليبيا، وتدعو إلى وقف فوري لهذا العنف. ففي السنوات الأخيرة، عمدت السلطات في غرب ليبيا كما في شرقها إلى شنّ هجمات مستمرّة ضدّ مدافعات بارزات عن حقوق الإنسان وسمحت لجهات غيرحكومية بتهديدهنّ، والاعتداء عليهنّ وقتلهنّ في ظلّ إفلات تامّ من العقاب.

أوضاع المدافعات عن حقوق الإنسان في ليبيا

في السنوات التي تلت ثورة عام 2011 وفي أعقاب الإطاحة بنظام معمّر القذافي، تعرّضت المدافعات عن حقوق الإنسان في ليبيا للقتل والاختفاء القسري. فعلى سبيل المثال، في شهر حزيران/يونيو 2014، أقدم خمسة مسلحين على قتل سلوى بوقعيقيص في عقر دارها في بنغازي، شرقيّ ليبيا، وهي مدافعة عن حقوق الإنسان ومحامية معروفة بدفاعها عن حقوق المرأة. وفي تموز/يوليو 2019، تمّ اختطاف سهام سرقيوة، المدافعة عن حقوق الإنسان، والنائبة في البرلمان، الهيئة التشريعية المنتخبة في شرق البلاد عام 2014، في وقت دعت فيه أسباب معقولة للاعتقاد أنّها خضعت للاختفاء القسري على يد رجال يعتقد أنّهم تابعون للجيش الوطني الليبي، مجموعة الميليشيات الخاضعة لقيادة خليفة حفتر، الضابط العسكري البارز أيام القذافي والذي تمّ تعيينه رسمياً مشيراً للجيش الوطني الليبي من قبل مجلس النواب في العام 2015. وقد تمّ اختطافها بعد أن انتقدت هجوم نيسان/أبريل 2019 الذي قاده الجيش الوطني الليبي على طرابلس وطالبت بوقف إطلاق النار. ويبقى مصيرها ومكانها مجهولين حتى تاريخه. وفي شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2020، اغتيلت حنان البرعصي، المحامية، والناشطة السياسية والمدافعة عن حقوق الإنسان التي عرفت بانتقادها للجيش الوطني الليبي، رمياً بالرصاص على يد مجموعة من الرجال المسلّحين في وسط مدينة بنغازي، وفي وضح النهار. ولم يخضع أحد للمساءلة عن هذه الانتهاكات أو عن مقتل مدافعات أخريات عن حقوق الإنسان، ومن بينهنّ فريحة البرقاوي وانتصار الحصري، في العام 2014.

في نيسان /أبريل 2021، أصدرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضدّ المرأة قرارها المتعلق بالشكوى الأولى ضدّ ليبيا بموجب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة. وتعنى القضية بالمدافعة عن حقوق الإنسان، مجدولين عبيدة، التي اختطفت ثلاث مرات على يد أفراد من "كتيبة شهداء 17 فبراير"، وهي ميليشيا موالية لوزارة الداخلية، وتعرّضت للضرب، وسُميت بالعاهرة" و"الساقطة" وهُدّدت بالقتل. وقد استجوبها رجل يحمل بطاقة تعريفية من وزارة الدفاع. وبعد أن تمّ الإفراج عنها، تلقت تهديدات بالقتل عبر الإنترنت.

واستنتجت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضدّ المرأة أنّ ليبيا قد انتهكت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة، واستنتجت أنّ الإساءة الجنسانية التي تعرّضت لها مجدولين عبيدة قد تمّت بموافقة موظفين عموميين أو بقبولهم الضمني، وبالتالي فإنها تصل إلى مصاف التعذيب. كما أشارت اللجنة بالإضافة إلى ذلك إلى أنّ مجدولين عبيدة قد اختطفت عندما كانت تشارك في حلقة عمل عن حقوق المرأة، وأنها مباشرةً بعد تعرّضها للتعذيب، استجوبت بشأن منظمتها المتعلّقة بحقوق المرأة وأنّ نائب وزير الداخلية انتقد المنظمة لأنها "تنادي بحرية المرأة."

وأوصت اللجنة السلطات الليبية بإجراء تحقيق سريع، وشامل ومستقلّ في التمييز الذي عانت منه مجدولين عبيدة، واعتقالها واحتجازها وتعذيبها وأوصت بتقديم جبر مناسب لها. كما أصدرت التوصيات العامة التالية: (1) "اعتماد تشريع شامل لمكافحة التمييز"، (2) "وضع تدابير تشريعية وتدابير أخرى ملموسة ومحددة وفعالة لضمان بيئة آمنة ومؤاتية للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان للمرأة"، و(3) "الاعتراف علناً بالمكانة المحدّدة للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان للمرأة وبدورهم وشرعيتهم في النقاش العام", ومن الجدير بالذكر أنّ السلطات الليبية لم تستجب لتوصيات اللجنة ولم تعمل على تنفيذها.

وفي تقريرها الصادر في حزيران/يونيو 2022، وثّقت البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا - التي حققت في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزات القانون الإنساني الدولي منذ بداية عام 2016 وحتى آذار/ مارس 2023 - قضية امرأة لم تذكر اسمها استدعاها جهاز الأمن الداخلي في الشرق في العام 2020. وقد تمّ استجوابها بشأن منظمة حقوق الإنسان التي أنشأتها، وأنشطتها، بما في ذلك حقوق المرأة، وتمويلها. وأثناء استجوابها، تعرضت للإهانة ووصفت بأنها "منحلّة" وتعرّضت للضرب، وطُلب منها خلع قميصها وأُحرقت بقضيب معدني وتعرّضت لتحرّش جنسي. وفي العام 2023، وثّقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا مزيداً من حالات الاعتداء والترهيب ضدّ المدافعات عن حقوق الإنسان.

وفي التقرير نفسه الصادر بتاريخ حزيران/يونيو 2022، أشارت البعثة الدولية المستقلة لتقصّي الحقائق أنّه، في شهر كانون الأول/ديسمبر 2021، أفادت شركة ميتا، الشركة الأم لموقع فيسبوك، أنها أزالت صفحاتٍ تزعم أنّ شخصيات عامة ليبية تديرها "لنشر تصريحات تحريضية بالنيابة عنها". وأشارت البعثة إلى أنّه، في سياق الاستقطاب المستشري في ليبيا، من شأن التصريحات السياسية الاستفزازية أن تعرّض حياة الناشطات التي تنتحل شخصياتهنّ "للخطر" فقد يتعرضن للعنف على الإنترنت وخارجها. وفي العام 2021، وجدت المنظمة غير الحكومية محامون من أجل العدالة في ليبيا أنّ العنف الإلكتروني ضدّ المرأة "موجّه بشكلٍ رئيسي ضدّ [...] المدافعات عن حقوق الإنسان [...] بهدف إسكاتهنّ ونشر المعلومات الخاطئة والمضلّلة بشكلٍ متزايد."

وجاء امتناع السلطات الليبية عن التحقيق بفعالية في جرائم العنف القائم على النوع الاجتماعي ضدّ المدافعات عن حقوق الإنسان في سياق يسود فيه الإفلات التام من العقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها. وقد ساهم مثل هذا المناخ، بدوره، في السماح بارتكاب المزيد من العنف ضدّ المدافعات عن حقوق الإنسان والنساء والفتيات بشكل عام، مما أجبرهنّ على التنحّي بعيداً عن الحياة العامة. ووفقاً لدراسة أشارت إليها المقرّرة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه في تقريرها الذي أعقب زيارتها الرسمية إلى ليبيا، فإنّ نسبة 60 في المئة من النساء اللواتي تمّت استشارتهن أعلنّ أنهن مُنعن من المشاركة في المجال العام بسبب الاعتداءات على النساء.

الإطار القانوني غير الكافي

كما لاحظت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في تقريرها لعام 2023 عن المدافعات عن حقوق الإنسان في حالات النزاع وما بعد النزاع والحالات المتأثرة بالأزمات، من أجل ضمان قدرة المدافعات عن حقوق الإنسان على القيام بعملهن بأمان، يلزم اتخاذ تدابير ملموسة لمنع الهجمات ضدّهنّ. ومع ذلك، فإن الإطار القانوني الليبي غير مجهز للتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات. ولم تتعامل المحكمتان المتخصصتان اللتان تم إنشاؤهما عام 2020 في بنغازي وطرابلس للنظر في قضايا العنف ضد النساء والأطفال - حتى الآن إلا في القضايا المدنية المتعلقة بقانون الأسرة، بدلاً من محاكمة جرائم العنف القائم على النوع الاجتماعي المرتكبة ضد المرأة.

وقد ناقش المؤتمر الوطني العام، وهو أول هيئة تشريعية بعد الثورة، ومجلس النواب الذي خلفه، في عامي 2013 و2016-2017 مشروعي قانونين بشأن مكافحة العنف ضد المرأة، لكن لم يتم اعتمادهما. وفي العام 2020، بدأت لجنة من الخبراء بدعم من وزيرة الدولة لشؤون المرأة في حكومة الوحدة الوطنية في الغرب في إعداد مشروع ثالث. وتمّ تقديم المشروع مؤخرًا إلى مجلس النواب من قبل 20 عضوًا في البرلمان للنظر فيه.

التوصيات

وبالنظر إلى الأزمة التي تعاني منها المدافعات عن حقوق الإنسان، تدعو لجنة الحقوقيين الدولية السلطات الليبية إلى القيام بما يلي:

- اعتماد وتنفيذ مشروع القانون المتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة، وتعديل قانون العقوبات الليبي وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛
- حماية المدافعات عن حقوق الإنسان من المضايقات والتخويف وأعمال العنف، سواء عبر الإنترنت أو خارجها؛
- التحقيق في الجرائم وملاحقتها، بما في ذلك جرائم العنف الإلكتروني، المرتكبة ضد النساء والمدافعات عن حقوق الإنسان، ومنها ما يتعلق بقضايا كلّ من فريحة البرقاوي، وحنان البرعصي، وانتصار الحصري، وسلوى بقعيقيص، وسهام سرقيوة، وإخضاع مرتكبيها للمساءلة؛
- تزويد المحاكم المتخصّصة المعنية بالعنف ضد النساء والأطفال بالموارد والتمويل لضمان الوفاء بولايتها المتمثلة في مقاضاة مرتكبي جرائم العنف القائم على نوع الاجتماعي ضد النساء والأطفال؛
- حماية وتعزيز حقوق الإنسان للنساء والمدافعات عن حقوق الإنسان، وتعزيز مشروعية نشاطاتهنّ، وتشجيع مشاركتهنّ في الحياة السياسية والعامة، بما في ذلك الانتخابات؛
- إدانة أي أعمال عنف قائم على النوع الاجتماعي ضدّ المدافعات عن حقوق الإنسان.

للاتصال:

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، said.benarbia(a)icj.org

كاثرين إيليوبولوس، مستشارة قانونية، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، katherine.iliopoulos@icj.org

محمّد حنفي، باحث قانوني، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، mh(a)icj.org

جولييت ريمون تيدريز، باحثة قانونية، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، juliette.remond-tiedrez(a)icj.org